

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٤٢ لسنة ١٩٦٦

بإنشاء قرية منشأة زعفرانة - محافظة المنيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين
المعدلة لهوعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأئحة
التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحليةوعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية
العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات
والقرارات المعدلة لهوعلى قرار لجنة التقييم الإداري بمحافظة المنيا بمجلسه المنعقد بتاريخ
١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٩وعلى قرار مجلس محافظة المنيا بمجلسه المنعقد بتاريخ ٢٠ مارس
سنة ١٩٦٢وعلى قرار مجلس قروي الشيخ تمي بمجلسه المنعقد بتاريخ ١٧ أبريل
سنة ١٩٦٥وعلى قرار لجنة التقييم الإداري بالأمانة العامة للإدارة المحلية بمجلسها
المنعقد بتاريخ ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٦٥

قرر:

مادة ١ - تفصل قرية زعفرانة عن قرية منشأة دعبس إدارياً وعن
قرية الشيخ تمي مالياً وصحياً لتتأمنها قرية مستقلة باسم قرية منشأة
زعفرانة محافظة المنيا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر بمراسم الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٥ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر